ضة

ان ابا الابلج عاصم بن ثابت بن قيس من بني عمرو بن عوف وزيد بن دثنة من بني بيا
خرجوا في جيش من جيوش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وردوا ماء من
مياه بني لحيان يقال له الرجيع امام عسفان فخرجوا سرية من اصحابهم وطليعة
لهم فوجد بعض اهل تلك الارض اثارهم فالوهم فاستغوثوا على الاثر فاجتمع
اليه ناس كثير واخذوا السلاح ثم رحلوا على اثارهم فادركوهم قريبا
من الرجيع فقال لهم المشركون ليس لكم بنا طاقة وقد نرون كثرتنا
وليس لنا بقتلكم حاجة فان تلقوا الي السلاح تؤمنكم من القتل ولن نحدث
فيكم شيأ حتى نبلغ صاحبكم خبركم ليستقيد لكم او يدع وطرح خبيب وزيد
سلاحهما واتى عاصم فقتل رجلين بالنبل قبل ان يصلوا اليه ثم غشوه فاخترط
سيفه فقتل المالك وقتلوه ثم عمد المشركون الى صاحبيه خبيب وزيد فعدروا
بهما ولم يوفوا لهما بعهد فاما عوهما بذلك فخرج المشركون بخبيب ليقتلوه ونصبوا
له خشبة ليصلبوه ثم خيروه فقالوا ان رجعت الى دين آبائك اكرمناك
وانحناك وان ثبت على صبوتك صلبناك على هذه الخشبة فابى الا الثبات
على دينه وحب الاسلام فقال فلست ابالي حين اقتل مسلما على اي جنب كان
لله مصرعي وذلك في ذات الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلو
ممزع فقال المشركون انه غير تارك صبوته فاوفوا منه فقال دعوني اصل
ركعتين ثم شأنكم فقالوا اركع ما بدا لك فركع خبيب ركعتين ثم قال اللهم اني لا
احد احدا يبلغ عني نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم مني السلام غيرك وانك ان شئت
فعلت وانا اسألك ذلك ثم صلبوه رحمه الله فبينما رسول الله صلى الله عليه تلك
الساعة وهو بالمدينة في نفر من اصحابه اذ قال جبريل فقال ان خبيبا
قد صلب وقد سأل الله عز وجل ان يبلغك منه السلام وقد سلم عليك فقال

لحيان كلهم من هذيل والرجيع تقدم ذكره

الاوصال المفاصل الشلو العضو والممزع المقطع

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقال اصحابه ما هذا
رسول الله فقال هذا خبيب قد اخرجه المشركون من الحرم الى التنعيم
ليصلبوه فلم رهتين ثم سأل الله ان يبلغني منه السلام فعل فاتى جبريل
فبلغني عنه السلام واخبرني بخروجهم به وصلبهم اياه فعلم ذلك اليوم وتلك
الساعة فوجد والله اليوم الذي اخرج خبيب والساعة التي صلب فيها رحمة الله عليه

قوله وقال في مثله اي قال رسول الله صلى الله عليه في مثل خبيب
اراد بالمثل دائة لا غير فما قال المتنبي مثلك يبكي المزن عن صوبه
ويسترد الدمع عن غربه ولو اقل مثلك اعني به سواك يا فردا لا مشبه
يخاطب ابا شجاع عضد الدولة والصوب القصد والصوب الاصابة والغرب
مجرى الدمع كذا قاله ابن الحسن **قوله** قال وان الزم على اتلاف مال
مسلم بامر يخاف على نفسه او على عضو من اعضائه وسعه ان يفعل ذلك اي قال
القدوري في مختصره قال في الاصل ولو ان رجلا حمل رجلا على حتى يأخذ ماله
فلان فيدفعه اليه وكان الاكراه بوعيد تلف قال رحمه الله يسعه ان يلزمه في سعة
من اخذ ماله وذلك لان مال الغير مما يستباح بضرورة المخمصة وكذا
يستباح بالاكراه لان في الاكراه ضرورة فانه يخاف على نفسه او على عضو
من اعضائه كما في المخمصة ولان علته بالرجا لان اباحة الاخذ لم تثبت بعين
النص وانما ثبت استدلالا باباحة اجراء الكفر لان حرمة الكفر مما لا يباح
بحال فالظلم وكان ورود الرخصة في اجراء كلمة الكفر ورودا في المال وان صبر
وقتل كان افضل وكان ماجورا لاجله بالغزيمة لان اخذ مال الغير من المظالم
وحرمة الظلم لا تسقط ولا يباح كالكفر قال شيخ الاسلام خواهر زاده
وفرق من هذا وس ما اذا كان الرجل في سفر فاشتد جوعه ومع رفيقه طعام

Copyright © King Saud University